حقوق العلماء في القرآن الكريم والسنة المطهرة

The Rights of Scholars in the Holy Qur'an and Sunnah

إعداد

فجر بنت فريد بن أسد عمادي

باحثة دكتوراه بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية

كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز

إشراف: د. عائشة بنت محمد القرني

أستاذ العقيدة بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية

بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبد العزيز

حقوق العلماء في القرآن الكريم والسنة المطهرة

فجر بنت فريد بن أسد عمادي
قسم الشريعة والدراسات الإسلامية ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية
عائشة بنت محمد القرني
قسم الشريعة والدراسات الإسلامية ، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية.
البريد الالكتروني: f.emadi93@gmail.com

الملخص

بُني هذا البحث لأجل دراسة حقوق العلماء الشرعية، ودراسة أدلة وجوبها من القرآن الكريم والسنة النبوية، وذلك باتباع المنهج الوصفي. وتم التركيز على أهم حقوق العلماء، والتي يُرد إليها معظم ما يتفرع في هذا الباب، وهي خمسة: موالاة العلماء، وتعظيمهم، وطاعتهم، وتلقي العلم عنهم، وحقهم الواجب في حال وقوعهم في الخطأ والزلل. وأما أهم نتائج البحث فهي: كون الموالاة حق واجب لجميع المؤمنين، وكمالها يكون لمن كمل في إيمانه، فلذلك كان للعلماء النصيب الوافر منها. وأن تعظيم العلماء حق شرعي، وهو إنزالهم منزلتهم التي أنزلهم الله ﷻ إياها، وأما رفعهم فوق تلك المنزلة فغلو منهي عنه. كما أن تعظيم العلماء وثيق الصلة بالإخلاص لله ﷻ وتخليص النفس من هواها. وأما فيما يتعلق بحق العالم إذا زل فيجب حفظ جنابه، والتماس العذر له، ونصحه بلطف وسر، مع ترك متابعته على زلته. وأبرز توصيات البحث تجمل في: الأخذ على أيدي من يتطاول على العلماء وينتقصهم ويهدر مكانتهم، وتبني المؤسسات التعليمية التوعية بحقوق العلماء الشرعية وآداب معاملتهم.

الكلمات المفتاحية: حقوق ، العلماء ، آداب طلب العلم

The Rights of Scholars in the Holy Qur'an and Sunnah

Fajr bint Fareed bin Asad Emadi
Department of Sharia and Islamic Studies, Faculty of Arts and Humanities, King Abdulaziz University, Kingdom of Saudi Arabia
Aisha bint Muhammad Al-Qarni
Department of Sharia and Islamic Studies, Faculty of Arts and Humanities, King Abdulaziz University, Kingdom of Saudi Arabia
Email: f.emadi93@gmail.com

Abstract
This research was built to study the legal rights of scholars, and to study the evidence of their obligation from the Holy Quran and the Sunnah of the Prophet, by following the descriptive approach. The focus was on the most important rights of scholars, to which most of the branches in this chapter are attributed, and they are five: loyalty to scholars, respecting them, obeying them, receiving knowledge from them, and their obligatory right in the event that they fall into error and misstep. As for the most important results of the research, they are: loyalty is an obligatory right for all Believers, and its perfection is for those who have perfected their faith, therefore scholars have a large share of it. Honoring scholars is a legitimate right, which is to place them in the position that Allah I has placed them in. As for raising them above that position, it is an exaggeration that is forbidden. Honoring scholars is closely related to sincerity to Allah I and freeing the soul from its desires. As for the right of a scholar if he slips, it is necessary to protect his side, seek an excuse for him, and advise him gently and quietly, while leaving Prosecuting him for his mistakes. The research's most prominent recommendations include: taking action against those who attack scholars, disparage them, and undermine their standing, and for educational institutions to raise awareness of scholars' legal rights and the etiquette of treating them.

Keywords: Rights, Scholars, Etiquette of Seeking Knowledge

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي فضل على خلقه العلماء، سبحانه يعز من يشاء ويذل من يشاء، والصلاة والسلام على قدوة العلماء، وسيد الأتقياء والأولياء، وعلى آله وصحبه الأوفياء، أما بعد:

فإن العلم الشرعي هو ميراث النبوة، ومداره على فقه مراد الله سبحانه ومراد رسوله ﷺ فأعظم به وأكرم، ولعظم رتبته وعلو مقامه، عظم حق حامليه، وهم العلماء الرَّبَّانيُّون الذين نفعهم الله ﷻ بالعلم، فزادهم خشية لله، وظهر أثر العلم عليهم في قولهم وفعلهم وسمتهم.

ولما كان العلماء هم حراس الشريعة، الذابين عنها، وجبت صيانة مكانتهم، وحفظ جنابهم، والوفاء بحقوقهم، إعزازًا لدين الله وتعظيمًا لشرعه، وفي ذلك صلاح دين الناس، وأما إهدار حرمتهم فيفتح باب الطعن فيهم، ومن ثم الطعن في الشريعة، فكما أن الطعن في الصحابة ﷺ وسيلة للطعن في الدين، فكذلك الطعن في العلماء وسيلة للطعن فيه، فالصحابة ﷺ وإن علت منزلتهم إلا أن الجامع بينهم وبين العلماء: حمل الدين ونقله، وحفظه وصونه، وبثه في الأمة.

ولأهمية هذا الموضوع خصصته بالبحث، ووسمته بـ: "حقوق العلماء في القرآن الكريم والسنة المطهرة[1]" والله أسأل التوفيق والسداد.

---

(١) أصل هذا البحث: مبحث مستل من بحث موسَّع، وهو بعنوان: "التعامل مع العلماء بين الغلو والجفاء: دراسة عقدية" وتشرف على إعداده د. عائشة بنت محمد القرني حفظها الله تعالى.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

١. جمع وتلخيص وترتيب حقوق العلماء وآداب معاملتهم التي حفلت بها كتب التراث الإسلامي.

٢. توضيح الأدلة المؤكدة لوجوب هذه الحقوق.

٣. إبراز العلاقة بين آداب معاملة العلماء وبين أعمال القلوب.

أهمية البحث:

أهمية هذا البحث تكمن في:

١. مكانة العلماء العظيمة الثابتة بالنصوص الشرعية.

٢. من أعظم وسائل هدم الشريعة الطعن في حملتها وتهوين منزلتهم، وهي طريقة أهل البدع لردِّ الحقِّ وتزيين الباطل.

٣. الأثر العظيم لمعرفة حقوق العلماء والقيام بها على تحقيق مقصد الاجتماع والائتلاف، وهو من مقاصد الإسلام العظيمة، كما أنَّ القيام بحقوق العلماء والالتفاف حولهم من أسباب النجاة في الفتن.

٤. من السُّنَّة معرفة حقِّ العالم وأدائه، كما قال طاووس رحمه الله تعالى: "إن من السُّنَّة أن تُوقِّر العالم"(١).

أسباب اختيار الموضوع:

وُفِّقت لاختيار هذا الموضوع لعدة أسباب منها:

١. الغيرة على حماة الشريعة، والرغبة في إبراز مكانتهم والذَّبّ عنهم.

٢. تجرُّؤ بعض الناس على العلماء دون ورع ولا حياء.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البرِّ (٢٢٢/١).

حدود البحث:

يقتصر البحث على دراسة الحقوق الشرعيَّة للعلماء، دراسة تأصيلية معتمدة على أدلتها من القرآن الكريم والسنة الشريفة.

الدراسات السابقة:

وجدت بحثًا واحدًا قريبًا من الموضوع، وهو بحث محكم منشور في مجلة (سنن)، بعنوان: حقوق العلماء في السنة النبوية، أ.د. عاصم القريوتي، والبحث لصيق بهذا الموضوع، وقد عُني بالتَّركيز على موضوع حقوق العلماء مع تقييده بالسُّنَّة النَّبويَّة فلم تُدرس فيه الآيات الكريمة التي تبيِّن حقوق العلماء، وتوضِّح دورهم في جمع الكلمة.

منهج البحث:

سأتبع في هذا البحث –بإذن الله تعالى– المنهج الوصفي.

هيكل البحث:

قسَّمت البحث إلى مقدمة، وخمسة مطالب، وخاتمة، وفهارس متمِّمة، وبيانه كالآتي:

المقدمة، وفيها:

فاتحة البحث، وأهدافه، وأهميته، وأسباب اختياره، وحدوده، ومصطلحاته، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع فيه، وإجراءاته، وخطته.

المطلب الأول: موالاة العلماء.

المطلب الثاني: تعظيم العلماء وتوقيرهم.

المطلب الثالث: طاعة العلماء.

المطلب الرابع: تلقي العلم عن العلماء.

المطلب الخامس: حق العالم عند الخطأ والزلل.

الخاتمة: وفيها أبرز النَّتائج والتَّوصيات.

الفهارس:

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس المحتويات.

المطلب الأول: موالاة العلماء

اعتنى الشرع المطهر بتحديد العلاقة التي تربط بين المؤمنين، والتأكيد على أخوتهم، وإيجاب حقوق لبعضهم على بعض بموجب الإيمان، وبيَّن قِوام هذه العلاقة وأساسها الذي تُبنى عليه وهو الموالاة والمحبة للمؤمنين، وهذا من لوازم توحيد الله ﷻ وكمال الاستسلام له، فمن أخلص دينه لله ﷻ سلم من هواه، وأصبحت محبته تابعة لمحاب معبوده ﷻ، وسخطه تابعًا لمساخط معبوده ﷻ؛ فيحب أولياءه المؤمنين، ويبغض أعداءه الكافرين، "فالمحبة التامة مستلزمة لموافقة المحبوب في محبوبه ومكروهه، وولايته وعداوته"(١).

وأما معنى الموالاة فأشار إلى أصله بقوله: "الولاية ضد العداوة، وأصل الولاية: المحبة والقرب، وأصل العداوة: البغض والبعد"، والموالاة لازم الحب، "وهي النصرة والمحبة والإكرام والاحترام، والكون مع المحبوبين باطنًا وظاهرًا"(٢).

ويكثر عند العلماء تفسيرها بالنصرة -كما سيأتي- لأنها من أعظم آثار المحبة ولوازمها، فالموالاة تشمل شقَّين، أحدهما: موالاة قلبية وهي المحبة، والآخر: موالاة فعلية، وهي متضمنة لكل ما تثمره المحبة من النصرة والإكرام والاحترام.

والموالاة والمعاداة يُعبَّر عنهما أحيانًا بالولاء والبراء، وهما من الأصول التي قرَّرها علماء السلف، ونصوا عليها في كتب الاعتقاد، مما

(١) شرح الطحاوية، ابن أبي العز (٣٧٧).
(٢) تيسير العزيز الحميد، سليمان بن عبدالله (٤١٣).

يؤكد جلالة المسألة عند أهل السنة والجماعة، منهم الإمام ابن بطة[١] رحمه الله حيث قال: "ثم تحب في الله من أطاعه، وإن كان بعيدًا منك، وخالف مرادك في الدنيا. وتبغض في الله من عصاه، ووالى أعداءه، وإن كان قريبًا منك، ووافق هواك في دنياك، وتصل على ذلك وتقطع عليه"[٢].

ومنهم الطحاوي[٣] رحمه الله إذ قال في عقيدته المشهورة: "ونحب أهل العدل والأمانة ونبغض أهل الجور والخيانة"[٤].

وهذه التقريرات وغيرها هي ثمرة علم السلف رحمهم الله بأدلة هذا الأصل وكثرتها ووضوحها، ولذا سأقتصر على ذكر بعضها، ومن تلك الأدلة:

قوله عز وجل: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١].

ومعنى قوله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ﴾: بعضهم أنصار بعض وأعوانهم، وهذه ولاية الدين واتفاق الكلمة[٥].

---

(١) هو أبو عبد الله، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي، توفي ¬ سنة ٣٨٧هـ. انظر: السير، الذهبي (١٦/ ٥٢٩).

(٢) الشرح والإبانة، ابن بطة (١٩٣).

(٣) هو أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك الأزدي، الحَجْري، المصري، الطحاوي، الحنفي، توفي ¬ سنة ٣٢٧هـ. انظر: السير، الذهبي (١٥/ ٢٧).

(٤) العقيدة الطحاوية (٧٢).

(٥) انظر: تفسير الطبري (١٤/٣٤٧)؛ تفسير السمعاني (٢/٣٢٧).

وتدل الآية الكريمة على وجوب موالاة المؤمنين من وجهين: أحدهما: في وصف المؤمنين في قوله ﷻ: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾، فهذا خبر متضمن للأمر بتلك الصفة، وما يليها من أوصاف المؤمنين المذكورة، والآخر: في وعد المؤمنين المتصفين بتلك الصفات بالرحمة، ووعدهم بالجنة والرضوان كما في الآية التي تليها، وهي قوله ﷻ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾﴾ [التوبة: ٧٢].

ومنها: قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥-٥٦].

ودلالة الآيتين على وجوب موالاة المؤمنين مستفادة من عدة وجوه:

أحدها: في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ فخُصصت الولاية بكونها لله ﷻ ورسوله ﷺ والمؤمنين دون غيرهم.

وثانيها: في وعد من يتولى الله ﷻ ورسوله ﷺ والمؤمنين بالغلبة والتمكين.

وثالثها: في سياق الآيات؛ إذ سُبقت هاتان الآيتان ولُحقتا بآيتين في النهي عن اتخاذ الكفار أولياء، وهما قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١]، وقوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة:

٥٧]، وفي الآيتين وعيد شديد لمن يقترف تلك السيئة، وهذا يتضمن الأمر بضد ذلك من تولي المؤمنين؛ فالمرء لا بد له من ولاء، والنفس لها ميل وحب، إن لم يُصرف إلى أهله من أولياء الله المؤمنين، صُرف إلى أعدائه الكافرين.

ورابعها: في سياق الآيات أيضًا، حيث تبع النهي عن اتخاذ الكفار أولياء وصف من يتولاهم بمرض القلب والنفاق[١] كما قال ﷻ: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ﴾ [المائدة: ٥٢].

ومن الأدلة على وجوب موالاة المؤمنين: قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ﴾ [المائدة: ٥٤].

ففيها وصف المؤمنين الذين يحبهم الله ﷻ ويحبونه بالذلة لبعضهم البعض وهي اللين، مع العزة على الكافرين وهي الشدَّة[٢]، وهذان الوصفان دليل امتثالهم وعملهم بأصل الموالاة والمعاداة في الله ﷻ.

ومنها أيضًا: قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠].

(١) انظر: تفسير الطبري (٤٠٤/١٠).

(٢) انظر: تفسير السمعاني (٤٧/٢).

ووجه دلالتها في أسلوب الحصر والقصر، الذي يفيد تأكيد أخوة المؤمنين، وهي أخوة في "الدين والولاية"[١]، وهي في معنى آية التوبة المتقدمة[٢].

ومن الأدلة الواردة في السنة المطهرة: ما رواه النعمان بن بشير ﷺ عن رسول الله ﷺ إذ قال: "ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضوًا تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى"[٣].

ووجه الدلالة منه في وصف شدة الصلة وقوة الترابط بين المؤمنين، وهذه الصورة من ثمرات التمسك بأصل المولاة للمؤمنين، فالمودة والتراحم من معاني الموالاة، والنصرة تابعة للمودة والمحبة.

ومنها أيضًا: ما رواه أبو موسى الأشعري ﷺ عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ قال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضًا" ثم شبَّك بين أصابعه[٤].

ففي الحديث الشريف تشبيه للعلاقة التي تربط المؤمنين ببعضهم، وهي أخوتهم وموالاة بعضهم لبعض، وأنها من قوتها تشبه البنيان الذي تلتحم أجزاؤه، فيقوِّي بعضها بعضًا.

---

(١) تفسير البغوي (٣٤١/٧).

(٢) انظر: انظر: تفسير السمعاني (٢٢٠/٥).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب – باب رحمة الناس والبهائم، (١٠/٨)، حديث رقم(٦٠١١).

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب – باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا، (١٢/٨)، حديث رقم(٦٠٢٦).

هذه بعض الأدلة المبينة حكم الموالاة للمؤمنين عمومًا، ومن الأصول المتقررة عند أهل السنة والجماعة أن الولاء للمؤمنين يتبعَّض كما يتبعض الإيمان، وهو على مراتب، فيتفاضل ويتفاوت بحسب تفاضل تحقق وصف الإيمان. وعليه، فإن أعظم المؤمنين حقًّا بالولاء -بعد الرسل والأنبياء والصحابة- هم العلماء، حملة الشريعة ونقلة الدين، فيجب لهم من المحبة والنصرة ما لا يجب لغيرهم(١).

ومن آمن حق الإيمان، أقرَّ بفضل العلماء الوارد في النصوص الشرعية، ومن أقرَّ بفضلهم أحبهم ووالاهم لا محالة.

قال الطحاوي ﵀: " وعلماء السلف من السابقين ومن بعدهم من التابعين أهل الخير والأثر وأهل الفقه والنظر لا يذكرون إلا بالجميل ومن ذكرهم بسوء فهو على غير السبيل"(٢).

كما أُثر عن السلف ﵃ التصريح بكون حب العلماء من علامات أهل السنة التي تميزهم عن أهل البدع، ومن ذلك قول قتيبة بن سعيد(٣) ﵀: "إذا رأيت الرجل يحب أهل الحديث، مثل يحيى بن سعيد القطان(٤) وعبدالرحمن بن مهدي(٥) وأحمد بن حنبل وإسحاق

(١) انظر: شرح الطحاوية، ابن أبي العز (٣٧٧)؛ رفع الملام (١١)؛ شرح الطحاوية، عبدالرحمن البراك (٣٨٤)؛ شرح الطحاوية، صالح آل الشيخ (٣٨٥/٢).

(٢) العقيدة الطحاوية (٨٢).

(٣) هو أبو رجاء، قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي مولاهم، البلخي، البغلاني، توفي ﵀ سنة ٢٤٠هـ. انظر: السير، الذهبي (١١/ ١٣).

(٤) هو يحيى بن سعيد بن فروخ، أبو سعيد القطان، التميمي مولاهم، البصري، توفي ﵀ سنة ١٩٨هـ. انظر: السير، الذهبي (١٧٥/٩-١٨٨).

(٥) هو عبدالرحمن بن مهدي بن حسان بن عبدالرحمن العنبري، أبو سعيد، توفي ﵀ =

بن راهويه[١] -وذكر قومًا آخرين- فإنه على السنة ومن خالف هذا فاعلم أنه مبتدع"[٢].

يظهر مما سبق تأكيد الشريعة الغراء على وجوب موالاة العلماء، وهي بمثابة الأساس لجميع حقوقهم، فكل ما سيأتي بيانه من حقوق فهو من ثمرات موالاتهم، ولا يمكن الوفاء بالحقوق الأخرى مع التقصير في هذا الحق.

=

سنة ١٩٨هـ. انظر: السير، الذهبي (١٩٢/٩-٢٠٩).

(١) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم التميمي، ثم الحنظلي، المروزي، نزيل نيسابور، أبو يعقوب، توفي ﵀ سنة ٢٣٨هـ. انظر: السير، الذهبي (٣٥٨/١١-٣٨٣).

(٢) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد: باب سياق ذكر من رسم بالإمامة في السنة، (٧٤/١)، رقم (٥٩)؛ والخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث: باب الاستدلال على أهل السنة بحبهم أصحاب الحديث، (١٣٤)، رقم (١٤٣).

المطلب الثاني: تعظيم العلماء وتوقيرهم

تعظيم العلماء تعظيم للعلم الذي حملوه، وامتثال لنصوص الشريعة التي حثت على توقيرهم وإجلالهم، واقتفاء لهدي السلف من الصحابة ﷺ والتابعين، وأتباعهم من أئمة الدين ﷺ.

ومن الآيات الدالة على تعظيم العلماء: قوله ﷻ: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]. وقوله ﷻ: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَـٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ [الحج: ٣٠].

والعلم شعيرة من شعائر الله ﷻ ، وتعظيم حامليه داخل في تعظيم تلك الشعيرة. وممن استدل بالآيتين على هذا المعنى: الإمام النووي[١] ﷺ[٢].

وأما الأحاديث النبوية الدعية إلى تعظيم العلماء فمنها:

- ما رواه أبو موسى الأشعري ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: "إنَّ من إجلال الله إكرام ذي الشَّيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السُّلطان المقسط"[٣]. فالحديث صريح في الأمر بإجلال حامل القرآن، بل وعدِّ ذلك من إجلال الله ﷻ.

(١) هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي، أبو زكريا، توفي ﷺ سنة ٦٧٦هـ. انظر: طبقات الشافعية، السبكي (٨/ ٣٩٥).

(٢) انظر: آداب العالم والمتعلم، النووي (٢١).

(٣) رواه أبو داود في سننه: كتاب الأدب – باب في تنزيل الناس منازلهم، (٢١٢/٧)، حديث رقم(٤٨٤٣). قال محقق السنن: إسناده حسن.

- وما رُوي عن عبادة بن الصامت ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: "ليس منا من لم يُجلَّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا"[١]. ومن معرفة حق العالم تعظيمه وإجلاله واحترامه.

وأما الآثار الواردة في هذا المعنى فكثيرة جدًا، منها:

- ما أُثر عن ابن عباس ﷺ أنه أخذ بركاب زيد بن ثابت ﷺ، فقال له: "تنحَّ يا ابن عم رسول الله ﷺ"، فقال ابن عباس ﷺ: "إنا هكذا نفعل بكبرائنا وعلمائنا"[٢].
- وما أثر عن طاووس بن كيسان[٣] ﷺ حيث قال: "من السنة أن يُوقَّر أربعة: العالم، وذو الشيبة، والسلطان، والوالد"[٤].

إذا تقرر حق تعظيم العلماء بالنصوص الشرعيَّة والآثار السلفيَّة، يبقى بيان صلة التعظيم بالإخلاص والتواضع؛ فثمة صلة وثيقة بين التعظيم وبين التواضع والأدب من جهة، وبين التعظيم والإخلاص من جهة أخرى. فأما صلة التعظيم بالتواضع: فمن حيث كون التعظيم هو الأصل، والتواضع هو

---

(١) رواه أحمد في مسنده: مسند الأنصار – حديث عبادة بن الصامت ﷺ، (٤١٦/٣٧)، حديث رقم (٢٢٧٥٥)؛ والحاكم في المستدرك: كتاب العلم – فصل في توقير العالم، (٢١١/١)، حديث رقم (٤٢١). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٥٧/٢)، حديث رقم (٥٤٣٧).

(٢) رواه الحاكم في المستدرك: كتاب معرفة الصحابة – باب ذكر مناقب زيد بن ثابت ﷺ، (٤٧٨/٣)، حديث رقم (٥٧٨٥). وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٣) هو أبو عبدالرحمن طاووس بن كيسان الفارسي، ثم اليمني، توفي ﷺ سنة ١٠٥هـ. انظر: السير، الذهبي (٣٨/٥-٤٩).

(٤) رواه معمر بن راشد في الجامع: باب من يوقر، (١٣٧/١١)، رقم (٢٠١٣٣). رواه عن عبدالله بن طاووس عن أبيه، وعبدالله وثقه ابن حجر في التقريب (٣٠٨).

الثمرة، وبعبارة أخرى: التعظيم عمل القلب، والتواضع هو مقتضاه العملي الظاهر على الجوارح.

ولذلك كثيرًا ما يجمع العلماء في مصنفاتهم بين تعظيم العلم وأهله وبين التواضع وحسن التأدب معهم، فنجدهم يعقدون الترجمة لباب أو فصل في تعظيم العلماء وتوقيرهم أو تبجيلهم أو إكرامهم، ثم يعددون فيه صور التواضع للعلماء وآداب معاملتهم، مما يقتضيه التعظيم والتوقير[(١)]، هذا ما يلاحظ من كلامهم الصريح، وأما ما يُستفاد من مفهوم كلامهم، ومكنون معانيه، هو أن تعظيم العلم وأهله أصل جميع الآداب والأخلاق؛ فمن يتأمل مصنفاتهم في آداب العالم والمتعلم فسيجد جُل ما يذكرونه إنما يرتكز على تعظيم العلم وأهله وإن لم يصرحوا بلفظ التعظيم في كل موضع[(٢)].

وأما صلة التعظيم بالإخلاص لله ﷻ، فمن جهة كون الإخلاص هو منشأ التعظيم وأساسه، فالمخلص لا يريد غير وجه الله ﷻ، لا يريد التفاخر بالعلم[(٣)]، ولا المباهاة به، ولا العلوَّ به، ولا الشرف والجاه عند الخلق، فإذا كان هذا حاله تواضع لأهل العلم وعرف قدرهم وأقر بفضلهم.

---

(١) انظر: تقدمة الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (١١٣)؛ (١٥٠)؛ (٢١٣)؛ (٣٦٠)؛ (٣٨٥)؛ الفقيه والمتفقه (١٩٦/٢-١٩٨)؛ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع كلاهما للخطيب البغدادي (١٨١/١-١٩٣)؛ جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البرِّ (٤٥٥-٤٥٩)؛ تذكرة السَّامع والمتكلِّم في أدب العالم والمتعلِّم، ابن جماعة (٩٦-٩٩).

(٢) ولولا خشية الإطالة لذكرت شيئًا من ذلك، لكن المصنفات المذكورة في الحاشية السابقة فيها الغنية، وهي مبوَّبة مرتبة، فالإحالة إليها فيه الكفاية بإذن الله ﷻ.

(٣) المقصود بالمخلص هنا: المخلص في طلب العلم؛ لأن نواقض الإخلاص المذكورة تعتري من ينتسب إلى العلم أو يبدأ في طلبه.

بخلاف من شابت نيته الشوائب، فقد يُفتضح ويظهر على عمله فساد نيته، فيخالطه العجب والغرور ويتكبر على العلماء، اتباعًا لهواه؛ لأن نفسه تأبى أن يعلو عليها أحد، فيرجو بانتقاصه العلماء أن يعلو عليهم. فمن هذه الجهة كان ترك التواضع والأدب علامة على سوء القصد والنية، وعلى خبث الطوية.

وفي هذا المعنى قال مالك بن دينار [(١)] رحمه الله: "إذا طلب العبد العلم ليعمل به كسره، وإذا طلبه لغير العمل زاده فخرًا "[(٢)]، أي من تعلم العلم بإخلاص لله ﷻ وإرادة انتفاع وعمل به فسيزيده العلم خشية لله ﷻ وتواضعًا لعباده المؤمنين، وأما من لم يكن مخلصًا فسيزيده العلم فخرًا وتباهيًا وتكبرًا على الخلق.

وهنا يكمن السبب في تأكيد العلماء على كون التعظيم والأدب هو مفتاح العلم، فالأدب من علامات الإخلاص. قال الزرنوجي [(٣)] رحمه الله : "اعلم أن طالب العلم لا ينال العلم إلا بتعظيم العلم وأهله، وتعظيم الأستاذ وتوقيره"[(٤)].

(١) تابعي، توفي رحمه الله سنة ١٢٧هـ أو ١٣٠هـ. انظر: السير، الذهبي (٣٦٢/٥).
(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: باب في نشر العلم، (٢٩٥/٣)، رقم (١٦٨٩).
(٣) لم أقف على ترجمة أفصحت عن اسمه، لُقِّب ببرهان الإسلام، والظاهر أنه توفي رحمه الله في القرن السابع بناء على سنيِّ وفيات شيوخه رحمهم الله. انظر: الجواهر المضية (٣٦٤/٤)؛ مقدمة المحقق لكتاب تعليم المتعلم (١٨-٢٥).
(٤) تعليم المتعلم، الزرنوجي (٧٨).

ومما يؤكد هذا التلازم بين العجب والكبر وبين ترك التواضع: ما ترجم به الإمام ابن عبد البر[1] رحمه الله في جامع بيان العلم وفضله بقوله: "فصل في مدح التواضع وذم العجب وطلب الرئاسة"[2].

ومن فهم ذلك علم عظيم فقه العلماء الناهين عن تعليم من ساء أدبه، وتعدَّى على حرمة العلم والعلماء[3].

تجدر الإشارة في ختام هذا المطلب إلى أن التعظيم عند أهل السنة والجماعة هو الذي لا يتجاوز التعظيم المشروع في الكتاب والسنة، وهو إنزال العلماء المنزلة التي أنزلهم الله عز وجل إياها، ورفع قدرهم كما رفعهم سبحانه وتعالى.

وأما رفعهم فوق ذلك فهو غلو منهي عنه، فلا يجوز إنزالهم منزلة من هو أعلى منهم كمنزلة الرسل والأنبياء عليهم السلام، أو منزلة الصحابة رضي الله عنهم. وسيأتي مزيد بيان وإيضاح لأمثلة الغلوِّ الواقعة عند طوائف من المسلمين.

(١) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، أبو عمر. توفي رحمه الله سنة ٤٦٣هـ. انظر: السير، الذهبي (١٥٣/١٨).

(٢) جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر (٥٦٢).

(٣) المرجع السابق (٤٤٢-٤٥٤).

المطلب الثالث: طاعة العلماء

لما كان العلماء هم ورثة الأنبياء، وهم المكلَّفون بتبليغ الدِّين للناس وتوضيح مسائله، أُمرنا شرعًا بطاعتهم فيما يبلغون به عن الله ﷻ، ورسوله ﷺ، فهم أعلم الناس بمراد الله ﷻ، ومراد رسوله ﷺ.

ووجوب طاعة العلماء فيما يأمرون به من الأحكام الدينية ثابت بالأدلة الشرعيَّة، وعليه عمل المسلمين منذ وفاة النبي ﷺ؛ فلم يزل المسلمون يسألون العلماء في أحكام الشرع، ويمتثلون أمرهم، إلا من كان في نفسه هوى، فيتبع هواه مع علمه بوجوب طاعة العالم.

ومن تلك الأدلة ما يأتي:

الدليل الأول: قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وتدل الآية الكريمة على وجوب طاعة العلماء من ثلاثة أوجه:

أولها: النداء بوصف الإيمان في صدر الآية، ففيه الإشارة إلى كون المذكور بعده من مقتضيات الإيمان، فامتثاله من الإيمان، وتركه نقص في الإيمان(١).

وثانيها: أمر الله ﷻ بطاعة أولي الأمر، و﴿ٱلۡأَمۡرِ﴾ في الآية "هو الشأن، أي ما يُهتم به من الأحوال والشؤون، فأولوا الأمر من الأمة ومن القوم هم الذين يسند الناس إليهم تدبير شؤونهم ويعتمدون في ذلك عليهم، فيصير الأمر كأنه من خصائصهم"(٢).

(١) انظر: تفسير سورة النساء، ابن عثيمين (٤٤٦).

(٢) التحرير والتنوير، ابن عاشور (٩٧/٥).

وتعيين المراد بـ"أولي الأمر" في الآية ورد فيه ثلاثة أقوال، وخلاصتها كما يأتي:

القول الأول: هم الأمراء.

القول الثاني: هم العلماء[1].

القول الثالث: اللفظ يعم الأمراء والعلماء[2]، فجمع هذا القول بين القول الأول والثاني.

وعلى القولين الأخيرين: تدل الآية دلالة ظاهرة على وجوب طاعة العلماء.

وأما القول الأول –أنهم الأمراء– فيمكن توجيهه والاستشهاد به على الطاعة باعتبار تخصيص صنف من العلماء، وهم من وليَ الإفتاء، فهم من أولي الأمر، كالقضاة ونحوهم، وهذا التوجيه مستنبط من تفسير السِّعدي رحمه الله لأولي الأمر في الآية، إذ ضم إليهم: المفتين، مع إغفاله لذكر العلماء عمومًا، قال رحمه الله: "وأمر بطاعة أولي الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم

(١) نُقل القولان الأولان عن الصحابة رضي الله عنهم. انظر: تفسير الطبري (٨/٤٩٦-٥٠٢).

(٢) رجَّح هذا القول الجصاص رحمه الله، وابن العربي رحمه الله، وغيره. انظر: أحكام القرآن، الجصاص (٢/٢٦٤)؛ أحكام القرآن، ابن العربي (٥٤٣)؛ الرسالة التبوكية، ابن القيم (١/٤١)؛ تفسير ابن كثير (٢/٣٤٥)؛ محاسن التأويل، القاسمي (٣/١٨٧)؛ التحرير والتنوير، ابن عاشور (٥/٩٨). ونص القاسمي رحمه الله على عدم تعارض الأقوال فيما نقل عن السلف بأنهم الأمراء أو العلماء فقال: "وليس هذا قولًا ثانيًا في الآية بل هو مما يشمله لفظها". أي أن اختلاف هذه الأقوال من اختلاف التعدد لا اختلاف التضاد.

إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده "[١]، فكأنه أراد ﷺ تخصيص صنف من العلماء بهذه الآية، وهم من ولَّاهم الأمير ولاية الإفتاء.

والوجه الثالث: ختام الآية بما يذكِّر بثمرة امتثال الأوامر الواردة فيها وهو حصول الخير في الحال والمآل، كما قال ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[٢]. وفعل الخير وما يؤدي إليه مأمور به مرغب فيه شرعًا.

والدليل الثاني: قوله ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِيٓ إِلَيْهِمْۖ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ومعنى الآية إجمالًا: لم يرسل الله ﷻ في الأمم السابقة إلا بشرًا، ولم يرسل ملائكة يدعون البشر، فأمر الله مشركي قريش أن يسألوا أهل العلم بالكتب التي أنزلها الله من قبل عن ذلك إن لم يكونوا يعلمونه[٣]. والقاعدة المتقررة عند أهل العلم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فعلى هذا يمكن الاستدلال بها على حق الطاعة، فأهل الذكر هم أهل العلم بكتاب الله ﷻ[٤].

وأما وجه دلالتها على وجوب طاعة العلماء ففي أمره ﷻ بسؤال أهل العلم، فالأمر بسؤالهم أمر بامتثال ما يفتون به.

ومما تجدر الإشارة إليه: أن مسألة وجوب طاعة العلماء نص عليها جمع من العلماء المتقدمين والمتأخرين[٥] ﷺ. منهم الإمام الآجرِّي[١] ﷺ إذ

---

(١) تفسير السعدي (١٨٣).

(٢) انظر: تفسير سورة النساء، ابن عثيمين (٤٤٩).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢٠٧/١٧).

(٤) انظر: تفسير السعدي (٤٤١).

(٥) انظر: شرح السير الكبير، السرخسي (١٦٥)؛ الحجة في بيان المحجة، الأصبهاني (٢٩٦/١)؛ أحكام القرآن، ابن العربي (٥٧٤/١)؛ تفسير القرطبي (٢٦٠/٥)؛ نشر =

قال: "الطاعة لهم من جميع الخلق واجبة، والمعصية لهم محرمة، من أطاعهم رشد، ومن عصاهم عند"[٢].

وكما دلت النصوص على وجوب طاعة العلماء، أوضحت نصوص أخرى شرط هذه الطاعة، وهو ألا يأمروا بمعصية، فإن أمروا بمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. كما ثبت عن علي ﷺ أن النبي ﷺ بعث جيشًا، وأمَّر عليهم رجلًا فأوقد نارًا وقال: ادخلوها، فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها، فذكروا للنبي ﷺ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: "لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة"، وقال للآخرين: "لا طاعة في معصية، إنما الطاعة في المعروف"[٣]. ولا ريب أن العالم الحق هو الذي يأمر بطاعة الله ﷻ، ووجوب طاعته منوط بذلك، فالعالم لا يُطاع استقلالًا، وإنما يطاع تبعًا لطاعة الله ﷻ[٤]، وأما من يأمر بالمعصية فهو عالم سوء، ليس له من حقوق العلماء شيء. وفي علماء السوء وردت الآية الكريمة: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، ومعنى الآية: اتخذ اليهود علماءهم والنصارى رهبانهم أربابًا، أي: "سادةً لهم من دون الله،

=

طي التعريف، الوصابي (١٤)؛ الموسوعة الفقهية (٣٢٤/٢٨).

(١) هو محمد بن الحسين بن عبدالله، أبو بكر الآجري، توفي ﷺ سنة ٣٦٠هـ. انظر: السير، الذهبي (١٣٣/١٦).

(٢) أخلاق العلماء، الآجري (١٦).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب خبر الآحاد- باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام، (٨٨/٩)، حديث رقم (٧٢٥٧).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد، سليمان بن عبدالله (٤٦٩)؛ تفسير السعدي (١٨٣).

يطيعونهم في معاصي الله، فيحلون ما أحلُّوه لهم مما قد حرَّمه الله عليهم، ويحرِّمون ما يحرِّمونه عليهم مما قد أحلَّه الله لهم"[١].

المطلب الرابع: تلقي العلم عن العلماء

يجب على من أراد طلب العلم الشرعي أن يقصد أهله فيأخذه عنهم مشافهة، لا أن يستقل بقراءة الكتب، فالعلم له طريق، ومن أبرز معالم طريقه: تلقيه عن أهله[٢]، ومن حاد عن طريق العلم لم ينله، كما قال الزرنوجي رحمه الله : "وكل من أخطأ الطريق ضل، ولا ينال المقصود قل أو جل"[٣].

والأصل في ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "تسمعون، ويُسمع منكم، ويُسمع ممن يسمع منكم"[٤]؛ ومعناه: "تتلقون العلم بالأخذ عني –أي عن النبي ﷺ ثم يتلقاه عنكم من بعدكم، وهكذا في قرون الأمة، فإن العبرة بعموم الخطاب، لا بخصوص المخاطب"[٥].

وكذلك حديث ابن عمرو رضي الله عنهما أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبْقِ عالمًا اتخذ الناس رؤوسًا جُهَّالًا؛

(١) تفسير الطبري (٢٠٩/١٤).

(٢) انظر: الموافقات، الشاطبي (١٣٩/١-١٤٥)؛ حلية طالب العلم، بكر أبو زيد (٣٠)؛ إيضاح المحجة، فيصل قزار (١٢٨-١٣٣)؛ قواعد في التعامل مع العلماء، عبدالرحمن اللويحق (٨٥-٨٩).

(٣) تعليم المتعلم طريق التعلم (٥٧).

(٤) رواه أبو داود في سننه : كتاب العلم – باب فضل نشر العلم، (٥٠٠/٥)، حديث رقم (٣٦٥٩). وقال محققه: إسناده صحيح.

(٥) شرح تعظيم العلم، صالح العصيمي (٤٤).

فسُئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا"[١]، فلما كان قبض العلم بقبض العلماء، عُلم أن تلقي العلم إنما هو بأخذه عنهم[٢].

ومما أُثر في هذا المعنى: قول سلمان الفارسي ﷺ: "لا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم أو يُعلِّم الآخر، فإن هلك الأول قبل أن يعلم أو يتعلم الآخر هلك الناس"[٣].

وقيل لأبي حنيفة ﷺ: في مسجد كذا حلقة يتناظرون في الفقه، قال: "ألهم رأس؟" قالوا: لا، قال: "لا يفقهون أبدًا"[٤].

المطلب الخامس: حق العالم عند الخطأ والزلل

لا شك أن العالم مع علو منزلته وعظيم فضله ليس معصومًا، فمن لوازم البشرية الوقوع في الخطأ، فإذا أخطأ عالم قد تحققت فيه سمات العلماء المشار إليها سابقًا، في مسألة أو عدة مسائل، مع كونه مجتهدًا في إصابة الحق، متحريًّا له، فله حقوق شرعية أيضًا دلت عليها النصوص، يجب التزامها، فلما كان أهل السنة والجماعة أقوم الناس بحقوق العلماء استقام هديهم واعتدل سبيلهم في التعامل

(١) متفق عليه، واللفظ للبخاري. أخرجه في كتاب الإيمان، باب كيف يُقبض العلم، (٣١/١)، حديث رقم (١٠٠)؛ ومسلم في كتاب العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل والفتن آخر الزمان، (٢٠٥٨/٤)، حديث رقم (٢٦٧٣).

(٢) أشار إلى هذا المعنى الشاطبي في الموافقات (١٤٠/١).

(٣) رواه الدارمي في مسنده: كتاب علامات النبوة – باب في ذهاب العلم، (٣١٠/١)، حديث رقم (٢٤٨). وقال محققه حسين الداراني: إسناده ضعيف.

(٤) جامع بيان العلم وفضله، ابن عبدالبر (٥٥٥/١).

مع زلة العالم، لم يثنهم عن ذلك تعصب أو هوى، وإجمال بيان حق العالم عند زلَّته ينتظم في أمور ستة[١]:

الأول: التثبت من وقوعها. والأصل في ذلك قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، فالتثبت واجب في جميع الأخبار عمومًا، ومنها صدور الزلة والخطأ من العالم.

والثاني: التأكد من كونها خطأً، وهذه وظيفة العلماء المجتهدين، فلا ينبغي أن يخوض في ذلك من هو دونهم، فلن يعرف خطأ عالم إلا عالم مثله[٢].

والثالث: ترك متابعته على زلته[٣]، وهنا يظهر إيمان العبد وصدق متابعته للرسول ﷺ، وإخلاص النية لله ﷻ، وتخليص النفس من هواها.

وهذا لا يعارض اتباع العالم وطاعته إجمالًا، فيُتبع ما وافق الحق، ويترك من قوله ما جانب فيه الحق؛ كما رُوي عن

(١) عد هذه الأمور الستة مستفاد من شرح تعظيم العلم، صالح العصيمي (٩٢-٩٦)، فقد ذكرها الشيخ -حفظه الله تعالى- مع إيضاح مختصر لها. وممن جمع أقوال العلماء المتقدمين في حق العالم إذا أخطأ: الشيخ عبدالرحمن اللويحق -حفظه الله تعالى- في: قواعد في التعامل مع العلماء (١٢٥-١٧٨)، والشيخ عبدالمحسن العباد -حفظه الله تعالى- في رسالته الموسومة بـ: رفقًا أهل السنة بأهل السنة، والشيخ محمد أحمد إسماعيل المقدم -حفظه الله تعالى- في: الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام (٣٦٥-٣٨٩)، وقد استرشدت بهم، فجزاهم الله خيرًا.

(٢) انظر: الموافقات، الشاطبي (١٣٩/٥).

(٣) انظر: أعلام الموقعين، ابن القيم (٢٢١/٤-٢٣٠).

مجاهد[1] رحمه الله قال: "ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا يؤخذ من قوله ويترك، إلا النبي ﷺ"[2].

وقد رُوي في خطر اتباع العالم في زلته قول سليمان التيمي[3] رحمه الله: " إن أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله"[4]، كما نقل الإجماع على وجوب ترك متابعة العالم عند زلته ابن عبد البر رحمه الله فقال بعدما روى الأثرين المتقدِّمين: "هذا إجماع لا أعلم فيه خلافًا والحمد لله"[5].

وها هنا تجدر الإشارة إلى ضرر اتباع زلة العالم، وكونها من أسباب الضلال والافتراق في الدين، كما روي عن زياد بن جرير[6] رحمه الله قال: أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لي: "هل تدري ما يهدم الإسلام؟ يهدمه زلة عالم،

(١) هو مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي الأسود، توفي رحمه الله سنة ١٠٢هـ. انظر: السير، الذهبي (٤/٤٤٩-٤٥٧).

(٢) رواه البخاري في قرة العينين برفع اليدين، (٧٣)، حديث رقم (١٠٣)؛ ورواه البيهقي في المدخل إلى السنن: باب الحديث الذي يُروى خلافه عن رسول الله ﷺ، (١٠٧)، حديث رقم (٣٠). قال أبو الأشبال الزهيري: رجال إسناده ثقات، وهو صحيح. انظر تحقيقه لجامع بيان العلم وفضله (٢/٩٢٥).

(٣) هو سليمان بن طرخان أبو المعتمر التيمي البصري. توفي رحمه الله سنة ١٤٣هـ. انظر: السير، الذهبي (٦/١٩٥-٢٠٢).

(٤) رواه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: باب ذكر الغناء وإنكاره ، (٦٥). قال أبو الأشبال الزهيري: إسناده صحيح. انظر تحقيقه لجامع بيان العلم وفضله (٢/٩٢٧).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢/٩٢٧).

(٦) هو زياد بن جرير الأسلمي، تابعي. انظر: حلية الأولياء، أبو نعيم الأصبهاني (٤/١٩٦-١٩٨).

أو جدال منافق بالقرآن، وحكم المضلين"[١]. فصاحب الهوى يتعلق بزلة عالم عالم في قول شاذٍّ عن جمهور أهل العلم، ثم يلبِّس على الناس، ويبتدع في دين الله ما ليس منه، فتنشأ الفُرقة والعياذ بالله[٢].

والرابع: التماس العذر له، وإحسان الظن به، فمن المعلوم أن التماس الأعذار من أخلاق ديننا الكاملة، وأولى الناس بذلك العلماء الذين عظم فضلهم وعلا قدرهم.

والخامس: بذل النصح له بلطف وسرٍّ، لا بعنف وتشهير.

والأصل في ذلك حديث تميم الداري ﷺ أن النبي ﷺ قال: "الدين النصيحة"، قلنا: لمن؟ قال: "لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم"[٣].

ولابن رجب الحنبلي ﷺ كلام نفيس في التفريق بين النصيحة الصادرة عن قلب مخلص، وبين قصد الذم والتنقص المتستر بثوب النصيحة فقال ﷺ: "رد المقالات الضعيفة، وتبيين الحق في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو مما يكرهه أولئك العلماء، بل مما يحبونه ويمدحون فاعله، ويثنون عليه.

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية: كتاب ذكر جماعة من عباد الكوفيين ونساكهم – باب زياد بن جرير، (١٩٦/٤)؛ ورواه البيهقي في المدخل إلى السنن: باب ما يُخشى من زلة العالم في العلم أو العمل، (٤٤٣)، حديث رقم (٨٣٣). وقال ابن كثير ﷺ: "هذه طرق يشد القوي منها الضعيف، فهي صحيحة من قول عمر". مسند الفاروق (٧٨/٣).

(٢) انظر: دراسات في الأهواء والفرق والبدع، ناصر العقل (٣٢٨).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان – باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، (٥٣/١)، حديث رقم (٥٥).

فلا يكون داخلا في الغيبة بالكلية... وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم وذلك هو الدين كما أخبر به النبي ﷺ.

وأما بيان خطأ من أخطأ من العلماء قبله، إذا تأدب في الخطاب وأحسن في الرد والجواب[1] فلا حرج عليه ولا لوم يتوجه إليه... هذا كله حكم الظاهر.

وأما في باطن الأمر: فإن كان مقصوده في ذلك مجرد تبيين الحق، ولئلا يغتر الناس بمقالات من أخطأ في مقالاته، فلا ريب أنه مثاب على قصده ودخل بفعله هذا بهذه النية في النصح لله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم.

وأما إذا كان مراد الرادِّ بذلك إظهار عيب من رد عليه، وتنقُّصه، وتبيين جهله وقصوره في العلم، ونحو ذلك كان محرمًا، سواء كان رده لذلك في وجه من رد عليه أو في غيبته، وسواء كان في حياته أو بعد موته، وهذا داخل فيما ذمه الله –تعالى– في كتابه وتوعد عليه في الهمز واللمز، وداخل أيضًا في قول النبي ﷺ: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتَّبع عوراتِهم، يتَّبع الله عورته، ومن يتَّبع الله عورته يفضحه في بيته"[2].

(١) هذا شرط بيان الخطأ، وهو من علامات الإخلاص وسلامة النية.

(٢) رواه أبو داود في سننه: كتاب الأدب – باب في الغيبة ، (٢٤١/٧)، حديث رقم (٤٨٩٧). وقال محققه: حديث صحيح لغيره.

وهذا كله في حق العلماء المقتدى بهم في الدين، فأما أهل البدع والضلالة ومن تشبه بالعلماء وليس منهم فيجوز بيان جهلهم وإظهار عيوبهم تحذيرًا من الاقتداء بهم"[١].

والسادس: حفظ جنابه، فلا تهدر كرامته في قلوب المسلمين، وذلك بكفِّ اللسان عن ذكر زلاته، فتستر ولا تنشر.

وكف اللسان وصيانة العرض أيضًا من حقوق الأخوة الإسلامية، لكنه يتأكد مع العلماء، لما في ذلك من عظيم النفع للناس، فالواجب الثناء على العلماء وذكر محاسنهم لتجتمع القلوب عليهم، فإن إظهار عيوبهم، ونشر أخطائهم قادح في حق تعظيمهم واحترامهم، ومنزل لقدرهم في النفوس، ويؤدي إلى نفور الناس عنهم، وقطع سبيل العلم والدين عنهم.

قال ابن القيم[٢] رحمه الله : "ومن له علم بالشرع والواقع يعلم قطعًا أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صالح وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان، قد تكون منه الهفوة والزلة هو فيها معذور بل مأجور لاجتهاده؛ فلا يجوز أن يُتبع فيها، ولا يجوز أن تُهدر مكانته وإمامته ومنزلته من قلوب المسلمين"[٣].

وقال رحمه الله مبينًا أهمية السكوت وعدم نقل الأقوال الضعيفة المنسوبة إلى الأئمة لمن يقلِّد الإمام مطلقًا: "فإن كنا قد حُذِّرنا زلة العالم وقيل لنا:

---

(١) الفرق بين النصيحة والتعيير (١٠-١٣).

(٢) هو محمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب بن سعد بن حُرَيز الزُّرَعيُّ، ثمَّ الدِّمشقيُّ، أبو عبد الله بن قيِّم الجوزيَّة. توفِّي رحمه الله سنة ٧٥١هـ. انظر: ذيل طبقات الحنابلة، ابن رجب (١٧٠/٥).

(٣) أعلام الموقعين (٢٢٤/٤).

إنها من أخوف ما يخاف علينا، وأُمرنا مع ذلك أن لا نرجع عنه، فالواجب على من شرح الله صدره للإسلام إذا بلغته مقالة ضعيفة عن بعض الأئمة أن لا يحكيها لمن يتقلدها، بل يسكت عن ذكرها إن تيقن صحتها، وإلا توقف في قبولها؛ فكثيرًا ما يحكى عن الأئمة ما لا حقيقة له، وكثير من المسائل يخرِّجها بعض الأتباع على قاعدة متبوعه مع أن ذلك الإمام لو رأى أنها تفضي إلى ذلك لما التزمها"[1].

وستر خطأ العالم وغمره في بحر فضائله هو مقتضى العدل والإنصاف، فلا يجوز النظر إلى السيئات وإغفال الحسنات، لا سيَّما من عمَّ نفعه، وغلب فضله، وكثر خيره، فإن أخطأ غُفر له، والأصل في ذلك حديث عائشة ﵂ مرفوعًا: "أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود"[2].

وهذا هو هدي العلماء من القرون المفضلة حتى يومنا هذا، ومما ورد في ذلك:

قول سعيد بن المسيب[3] ﵀: " ليس من عالم ولا شريف ولا ذي فضل إلا وفيه عيب، ولكن من كان فضله أكثر من نقصه ذهب نقصه لفضله، كما أن من غلب عليه نقصانه ذهب فضله"[4].

---

(١) المصدر السابق (٤/٢٢٩-٢٣٠).

(٢) رواه أحمد في مسنده: مسند النساء – مسند الصديقة عائشة بنت الصديق ﵂ ، (٤٢/٣٠٠)، حديث رقم (٢٥٤٧٤)؛ ورواه أبو داود في سننه: كتاب الحدود – باب في الحد يشفع فيه، (٦/٤٢٨)، حديث رقم (٤٣٧٥). وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لمسند أحمد: حديث جيد بطرقه وشواهده.

(٣) هو سعيد بن المسيِّب بن حزن القرشي المخزومي، أبو محمد، سيِّد التابعين، توفي ﵀ سنة ٩٤هـ. انظر: السير، الذهبي (٤/٢١٧-٢٤٦).

(٤) جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر (٢/ ٨٢١).

وقول ابن المبارك ﵀: "إذا غلبت محاسن الرجل على مساوئه، لم تذكر المساوئ، وإذا غلبت المساوئ عن المحاسن، لم تذكر المحاسن"(١).

وقد بيَّن الذهبي(٢) ﵀ الواجب عند زلة العالم، من ترك اتباعه في زلته، وغفران خطئه مع إنصافه وإثبات محاسنه فقال: "ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعلم تحريه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعرف صلاحه وورعه واتباعه، يغفر له زلله، ولا نضلله ونطرحه وننسى محاسنه. نعم، ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك"(٣).

ولابن رجب(٤) ﵀ كلمة جامعة إذ قال: "ويأبى الله العصمة لغير كتابه، والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه"(٥).

ومما يبيِّن خطورة نشر أخطاء العلماء وإشاعة زلاتهم وهفواتهم، أن ذكر العلماء بالسوء هو من جنس ذكر الصحابة ﵃ بسوء، فالقدح في الصحابة طعن في الدين، والقدح في العلماء طعن في الدين، فالصحابة هم نقلة الدين في عصرهم، والعلماء هم نقلة الدين في كل عصر، ولا ريب أن نشر أخطاء العلماء وبث زلاتهم يُضعف في النفوس محبة الشرع، ويلقي الشك فيما ينقلونه من الدين، ولذلك وجب سد هذا الباب حفاظًا على مقام

---

(١) السير، الذهبي (٣٩٨/٨).

(٢) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، أبو عبد الله التركماني الذهبي، توفي ﵀ سنة ٧٤٨هـ. طبقات الشافعية، السبكي (١٠٠/٩-١٢٣).

(٣) السير، الذهبي (٢٧١/٥).

(٤) هو أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالرحمن، البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، ورجب هو لقب جده، فاشتهر بابن رجب. توفي ﵀ عام ٧٩٥هـ. شذرات الذهب، ابن العماد (٥٧٨/٨-٥٨٠).

(٥) القواعد (٥٦/١).

الشرع في قلوب الخلق وصيانة للدين عن كل سبب يؤدي إلى الطعن فيه[1].

ولا شك أن التزام هذه الأمور الستة عند صدور الزلة من العالم دليل على العدل والإنصاف، وحسن السريرة، وصحة القصد، وعلى النصح للخلق، واتباع الحق، والتخلص من الهوى، وأما التفريط فيها فهو علامة على ضد ذلك، وإن أُلبس لباس الغيرة على الدين.

فمن مداخل الشيطان وتلبيسه: تزيين القدح في العلماء بزينة النصيحة، وإظهار الحق، وعند التمحيص يتبين أن الباعث لذلك اتباع الهوى، وقصد العلو على الخلق، فالذمُّ والانتقاص وسيلة لرفع النفس وإعلائها، نعوذ بالله من ذلك[2].

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، صالح آل الشيخ (٣٨٦/٢).

(٢) انظر: تصنيف الناس بين الظن واليقين، بكر أبو زيد (٣٣-٣٧).

الخاتمة

الحمد لله الذي يسر وأعان، فما من توفيق إلا بفضله وكرمه سبحانه، وهذه أبرز نتائج البحث:

١. الموالاة حق واجب لجميع المؤمنين، وكمالها يكون لمن كمل في إيمانه، فلذلك كان للعلماء النصيب الوافر منها.
٢. موالاة العلماء قسمان: موالاة قلبية وموالاة فعلية.
٣. تعظيم العلماء حق شرعي أكدته النصوص، وهو إنزالهم منزلتهم التي أنزلهم الله ﷻ إياها، وأما رفعهم فوق تلك المنزلة فغلو منهي عنه.
٤. تعظيم العلماء وثيق الصلة بالإخلاص لله ﷻ وتخليص النفس من هواها.
٥. معظم آداب معاملة العلماء إنما هي ثمرة لتعظيمهم وتوقيرهم.
٦. طاعة العلماء واجبة فيما يأمرون به من الأحكام الدينية.
٧. تلقي العلم عن العلماء واجب لمن قصد طلب العلم الشرعي.
٨. يجب حفظ جناب العالم إذا زل، والتماس العذر له، ونصحه بلطف وسر، مع ترك متابعته على زلته.

وأما التوصيات التي أرجو أن يُنتفع بها:

١. أوصي كل من يتولى شؤون التعليم في كافة مراحله أن يُعنى بتخصيص جزء من الخطة الدراسية لدراسة بعض كتب آداب المتعلمين التي حفلت بها المكتبة الإسلامية.
٢. أوصي كل من بيده مراقبة الوسائل الإعلامية الأخذ على أيدي من يتطاول على العلماء وينتقصهم ويهدر مكانتهم.
٣. أوصي أئمة المساجد بإقراء بعض كتب آداب المتعلمين، وتوعية المصلين بحقوق العلماء.

هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبيه محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فهرس المصادر والمراجع

ابن العربي، محمد بن عبدالله. (١٤٢٤). أحكام القرآن (الطبعة الثالثة). تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن العماد، عبدالحي بن أحمد بن محمد. (١٤٠٦). شذرات الذهب في أخبار من ذهب (الطبعة الأولى). تحقيق: محمود الأرناؤوط. دمشق: دار ابن كثير.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب. (١٤٤٠). أعلام الموقعين عن رب العالمين (الطبعة الثانية). تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي. دار عطاءات العلم.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب. (١٤٤٠). الرسالة التبوكية (الطبعة الخامسة). (محمد عزيز شمس. الرياض: دار عطاءات العلم.

ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد العُكْبَري. (١٤٣٧). الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة (الطبعة الخامسة). تحقيق: عادل بن عبدالله آل حمدان. الرياض.

ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعدالله. (١٤٣٣). تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم (الطبعة الثالثة). تحقيق: محمد مهدي العجمي. بيروت: دار البشائر الإسلامية.

ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد. (١٤٠٩). الفرق بين النصيحة والتعيير (الطبعة الثانية). تحقيق: علي حسن علي عبدالحميد. الأردن: دار عمار.

ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد. (١٤٢٥). الذيل على طبقات الحنابلة (الطبعة الأولى). تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان العثيمين. الرياض: مكتبة العبيكان.

ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد. (١٤٤٠). تقرير القواعد وتحرير الفوائد (الطبعة الأولى). تحقيق: خالد بن علي المشيقح وعبدالعزيز بن عدنان العيدان وأنس بن عادل اليتامى. الكويت: دار ركائز.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر. (١٩٨٤). تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد. تونس: الدار التونسية للنشر.

ابن عبد الوهاب، سليمان بن عبدالله بن محمد. (١٤٢٣). تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذى هو حق الله على العبيد (الطبعة الأولى). تحقيق: زهير الشاويش. بيروت: المكتب الإسلامي.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (١٤٢٠). تفسير القرآن العظيم (الطبعة الثانية). تحقيق: سامي بن محمد السلامة. الرياض: دار طيبة.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (١٤٣٠). مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم (الطبعة الأولى). تحقيق: إمام بن علي بن إمام. الفيوم: دار الفلاح.

أبو زيد، بكر بن عبدالله. (١٤٢٢). حلية طالب العلم (الطبعة الأولى). بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو زيد، بكر بن عبدالله. (بلا تاريخ). تصنيف الناس بين الظن واليقين. دار العاصمة.

آل الشيخ، صالح بن عبدالعزيز بن محمد. (١٤٤٠). شرح العقيدة الطحاوية (الطبعة الثالثة). تحقيق: عادل بن محمد مرسي رفاعي. الرياض: مكتبة دار الحجاز.

الآجري، محمد بن الحسين. (بلا تاريخ). أخلاق العلماء. تحقيق: أحمد حاج محمد عثمان. أضواء السلف.

الأزدي، معمر بن راشد. (١٤٠٣). الجامع (الطبعة الثانية). تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الهند: المجلس العلمي. وهو مطبوع في آخر مجلدين من مصنف عبدالرزاق.

الأصبهاني، أحمد بن عبدالله أبو نعيم. (١٤٠٠). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (الطبعة الثالثة). تحقيق: محمد أمين الخانجي. بيروت: دار الكتاب العربي.

الأصبهاني، إسماعيل بن محمد بن الفضل. (١٤١٩). الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة (الطبعة الثانية). تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ومحمد بن محمود أبو رحيم. الرياض: الراية.

الألباني، محمد ناصر الدين بن نوح بن نجاتي. (بلا تاريخ). صحيح الجامع الصغير وزيادته. المكتب الإسلامي.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم. (١٤٠٤). قرة العينين برفع اليدين في الصلاة (الطبعة الأولى). تحقيق: أحمد الشريف. الكويت: دار الأرقم.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم. (١٤٢٢). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (الطبعة الأولى). تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. بيروت: دار طوق النجاة.

البراك، عبدالرحمن بن ناصر بن براك. (١٤٢٩). شرح العقيدة الطحاوية (الطبعة الثانية). الرياض: دار التدمرية.

البغوي، الحسيين بن مسعود. (١٤١٨). معالم التنزيل في تفسير القرآن (الطبعة الرابعة). تحقيق: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش. دار طيبة.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (١٤٢٣). شعب الإيمان (الطبعة الأولى). تحقيق: عبدالعلي عبدالحميد حامد. الرياض: مكتبة الرشد.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. (بلا تاريخ). المدخل إلى السنن الكبرى. تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي. الكويت: دار الخلفاء.

الجاسم، فيصل بن قزار. (١٤٣٠). إيضاح المحجة في بيان سبيل السلف في أخذ الدين وفهمه والعمل به والدعوة إليه (الطبعة الأولى). الكويت: المبرة الخيرية لعلوم القرآن والسنة.

الجصاص، أحمد بن علي. (١٤١٥). أحكام القرآن (الطبعة الأولى). تحقيق: عبدالسلام محمد علي شاهين. بيروت: دار الكتب العلمية.

الحاكم، محمد بن عبدالله. (١٤١١). المستدرك على الصحيحين (الطبعة الأولى). (مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.

الحنفي، عبدالقادر بن محمد بن محمد. (١٤١٣). الجواهر المضية فى طبقات الحنفية (الطبعة الثانية). تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو. القاهرة: دار هجر.

الحنفي، محمد بن عليّ بن محمد بن أبي العز. (١٤١٨). شرح العقيدة الطحاوية (الطبعة الأولى). تحقيق: أحمد شاكر. الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. (١٤٠٣). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (الطبعة الأولى). تحقيق: محمود الطحان. الرياض: مكتبة المعارف.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. (١٤١٧). الفقيه والمتفقه (الطبعة الأولى). تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. الدمام: دار ابن الجوزي.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. (١٤١٧). شرف أصحاب الحديث ونصيحة أهل الحديث (الطبعة الأولى). تحقيق: عمرو عبدالمنعم سليم. القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

الخلال، أحمد بن محمد بن هارون. (١٤٢٤). الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من مسائل الإمام المبجل أبي عبد الله أحمد بن حنبل (الطبعة الأولى). تحقيق: يحيى مراد. بيروت: دار الكتب العلمية.

الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن. (١٤١٢). مسند الإمام الدارمي (الطبعة الأولى). تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. المملكة العربية السعودية: دار المغني.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. (١٤٠٥). سير أعلام النبلاء (الطبعة الثالثة). تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة.

الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم. (بلا تاريخ). تقدمة الجرح والتعديل، ومعه تعليقات للعلامة المعلمي رحمه الله. تحقيق: محمد بن علي الصومعي البيضاني.

الزرنوجي، برهان الإسلام. (١٤٠١). تعليم المتعلم طريق التعلم (الطبعة الأولى). تحقيق: مروان قباني. بيروت: المكتب الإسلامي.

السبكي، عبدالوهاب بن تقي الدين. (١٤١٣). طبقات الشافعية الكبرى (الطبعة الثانية). تحقيق: د. محمود محمد الطناحي ود. عبد الفتاح محمد الحلو. دار هجر.

السجستاني، سليمان بن الأشعث. (١٤٣٠). سنن أبي داود (الطبعة الأولى). تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد ومحمد كامل قره بللي. دمشق: دار الرسالة العالمية.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. (١٩٧١). شرح السير الكبير. الشركة الشرقية للإعلانات.

السعدي، عبدالرحمن بن ناصر. (١٤٢٠). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة.

السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار. (١٤١٨). تفسير القرآن (الطبعة الأولى). تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم. الرياض: دار الوطن.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد. (١٤١٧). الموافقات (الطبعة الأولى). تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن عفان.

الشيباني، أحمد بن حنبل. (١٤١٦). مسند الإمام أحمد بن حنبل (الطبعة الأولى). تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة. (١٤١٤). تخريج العقيدة الطحاوية (الطبعة الثانية). تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. بيروت: المكتب الإسلامي.

العباد، عبدالمحسن بن حمد. (١٤٢٨). كتب ورسائل عبدالمحسن بن حمد العباد البدر (الطبعة الثانية). الرياض: دار التوحيد.

العثيمين، محمد بن صالح. (١٤٣٠). تفسير القرآن الكريم «سورة النساء» (الطبعة الأولى). المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي.

العصيمي، صالح بن عبدالله بن حمد. (بلا تاريخ). شرح تعظيم العلم (الطبعة النسخة الثانية).

العقل، ناصر بن عبدالكريم. (١٤١٧). دراسات في الأهواء والفرق والبدع وموقف السلف منها (الطبعة الأولى). الرياض: دار إشبيليا.

القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم. (١٤١٨). محاسن التأويل (الطبعة الأولى). تحقيق: محمد باسل عيون السود. بيروت: دار الكتب العلمية.

القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر. (١٣٨٤). الجامع لأحكام القرآن (الطبعة الثانية). تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية.

اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور. (١٤٢٣). شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (الطبعة الثامنة). تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي. السعودية: دار طيبة.

اللويحق، عبدالرحمن بن معلا. (١٤١٥). قواعد في التعامل مع العلماء (الطبعة الأولى). دار الوراق.

المقدم، محمد أحمد إسماعيل. (١٤١٩). الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام (الطبعة الأولى). الرياض: دار طيبة.

الموسوعة الفقهية. (١٤٠٤-١٤٢٧). الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

النميري، يوسف بن عبد البر. (بلا تاريخ). جامع بيان العلم وفضله. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. دار ابن الجوزي.

النووي، يحيى بن شرف. (١٤٠٨). آداب العالم والمتعلم والمفتي والمستفتي وفضل طالب العلم. طنطا: مكتبة الصحابة.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج بن مسلم. (١٤٣٣). المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (الطبعة الأولى). تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. جدة: دار المنهاج.

الوصابي، محمد بن عبدالرحمن بن عمر. (١٤١٧). نشر طي التعريف في فضل حملة العلم الشريف والرد على ماقتهم السخيف (الطبعة الأولى). جدة: دار المنهاج.

References :

abn alearabii, muhamad bin eabdallah. (1424). 'ahkam alquran (altabeat althaalithatu). tahqiqu: muhamad eabd alqadir eataa. bayrut: dar alkutub aleilmiati.

abn aleamadi, eabdalhii bin 'ahmad bin muhamadi. (1406). shadharat aldhahab fi 'akhbar min dhahab (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: mahmud al'arnawuwta. dimashqa: dar aibn kathir.

abn alqayami, muhamad bn 'abi bakr bin 'ayuwba. (1440). 'aelam almuaqiein ean rabi alealamin (altabeat althaaniatu). tahqiqu: muhamad 'ajmal al'iislahi. dar eata'at aleilmi.

abn alqiami, muhamad bin 'abi bakr bin 'ayuwba. (1440). alrisalat altubukia (altabeat alkhamisatu). (muhamad eaziz shamsu. alrayad: dar eata'at aleilmi.

aibn batata, eubayd allah bin muhamad bin muhamad aleukbary. (1437). alsharh wal'iibanat ealaa 'usul alsunat waldiyana (altabeat alkhamisati). tahqiqu: eadil bin eabdallah al hamdan. alriyad.

abn jamaeata, muhamad bin 'iibrahim bin saedallah. (1433). tadhkirat alsaamie walmutakalim fi 'adab alealam walmutaealim (altabeat althaalithatu). tahqiqu: muhamad mahdi aleajami. bayrut: dar albashayir al'iislamiati.

aibn rajaba, eabdalrahman bin 'ahmadu. (1409). alfarq bayn alnasihat waltaeyir (altabeat althaaniatu). tahqiqu: eali hasan eali eabdalhamidi. al'urdunu: dar eamar.

abn rajaba, eabdalrahman bin 'ahmadu. (1425). aldhayil ealaa tabaqat alhanabila (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: eabdalrahman bin sulayman aleuthaymin. alriyad: maktabat aleabikan.

aibn rajaba, eabdalrahman bin 'ahmadu. (1440). taqrir alqawaeid watahrir alfawayid (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: khalid bin eali almushayqih waeabdaleaziz bin eadnan aleidan wa'anas bin eadil alyatamaa. alkuaytu: dar rakayiz.

aibn eashur, muhamad altaahir bin muhamad bin muhamad altaahir. (1984). tahrir almaenaa alsadid watanwir aleaql aljadid min tafsir alkitaab almajid. tunis: aldaar altuwnusiat lilnashri.

aibn eabd alwahaabi, sulayman bin eabdallh bin muhamad. (1423). taysir aleaziz alhamid fi sharh kitab altawhid alldhaa hu haqu allah ealaa aleabid (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: zuhayr alshaawish. bayrut: almaktab al'iislamii.

abn kathirin, 'iismaeil bn eumra. (1420). tafsir alquran aleazim (altabeat althaaniatu). tahqiqu: sami bin muhamad alsalamatu. alrayad: dar tiibati.

abn kathirin, 'iismaeil bn eumra. (1430). musnid alfaruq 'amir almuminin 'abi hafs eumar bin alkhataab radi allah eanh wa'aqwaluh ealaa 'abwab aleilm (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: 'iimam bn ealiin bin 'iimam. alfuyuma: dar alfalahi.

'abu zida, bikr bin eabdallah. (1422). hilyat talib aleilam (altabeat al'uwlaa). bayrut: muasasat alrisalati.

'abu zida, bakr bin eabdallah. (bila tarikhin). tasnif alnaas

bayn alzani walyaqini. dar aleasimati. al alshaykhu, salih bin eabdialeaziz bin muhamadi. (1440). sharh aleaqidat altuhawia (altabeat althaalithati). tahqiqu: eadil bin muhamad mursi rafaei. alriyad: maktabat dar alhijazi.

alajri, muhamad bin alhusayni. (bila tarikhin). 'akhlaq aleulama'i. tahqiqu: 'ahmad hajin muhamad euthman. 'adwa' alsalaf.

al'azdi, mueamar bin rashid. (1403). aljamie (altabeat althaaniatu). tahqiqu: habib alrahman al'aezamiu. alhindi: almajlis aleilmi. wahu matbue fi akhar mujaladayn min musanaf eabdalrazaaq.

al'asbhani, 'ahmad bin eabdallah 'abu naeaym. (1400). hilyat al'awlia' watabaqat al'asfia' (altabeat althaalithatu). tahqiqu: muhamad 'amin alkhanji. bayrut: dar alkitaab alearabii.

al'asbhani, 'iismaeil bin muhamad bn alfadl. (1419). alhujat fi bayan almahijat washarh eaqidat 'ahl alsana (altabeat althaaniati). tahqiqu: muhamad bin rabie bin hadi eumayr almadkhali wamuhamad bin mahmud 'abu rahim. alrayad: alraayatu.

al'albani, muhamad nasir aldiyn bin nuh bin najati. (bila tarikhin). sahih aljamie alsaghir waziadatuhi. almaktab al'iislamiu. albukhari, muhamad bn 'iismaeil bin 'iibrahima. (1404). qurat aleaynayn birafe alyadayn fi alsala (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: 'ahmad alsharif. alkuaytu: dar

al'arqamu. albukhari, muhamad bin 'iismaeil bin 'iibrahima. (1422). aljamie almusnid alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah salaa allah ealayh wasalam wasunanah wa'ayaamuh (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: muhamad zuhayr bin nasir alnaasir. bayrut: dar tawq alnajati. albarak, eabdalrahman bin nasir bin brak. (1429). sharh aleaqidat altuhawia (altabeat althaaniatu). alriyad: dar altadmuriati. albughwi, alhasibin bin maseudin. (1418). maealim altanzil fi tafsir alquran (altabeat alraabieati). tahqiqu: muhamad eabd allah alnamir, waeuthman jumeatan damiriatan, wasulayman muslim alharashi. dar tiba. albayhaqi, 'ahmad bin alhusayni. (1423). shaeb al'iiman (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: eabdaleali eabdalhamid hamid. alrayad: miktiat alrushdi. albayhaqi, 'ahmad bin alhusayn bin eulay. (bla tarikhin). almadkhal 'iilaa alsunan alkubraa. tahqiqu: muhamad dia' alrahman al'aezamiu. alkuaytu: dar alkhulafa'i. aljasimi, faysal bin qazar. (1430). 'iidah almahijat fi bayan sabil alsalaf fi 'akhdh aldiyn wafahmih waleamal bih waldaewat 'iilayh (altabeat al'uwlaa). alkuayt: almabarat alkhayriat lieulum alquran walsanati. aljasasi, 'ahmad bin eulay. (1415). 'ahkam alquran (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: eabdalsalam muhamad eali shahin. bayrut: dar alkutub aleilmiati. alhakimi, muhamad bin eabdallah. (1411). almustadrik ealaa alsahihayn

(altabeat al'uwlaa). (mustafaa eabd alqadir eataa. bayrut: dar alkutub aleilmiati. alhanafiu, eabdalqadir bin muhamad bin muhamad. (1413). aljawahir almadiat faa tabaqat alhanafia (altabeat althaaniatu). tahqiqu: eabd alfataah muhamad alhalu. alqahirata: dar hijr. alhanafii, muhamad bin ely bin muhamad bin 'abi aleiz. (1418). sharh aleaqidat altuhawia (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: 'ahmad shakir. alriyad: wizarat alshuwuwn al'iislamiat wal'awqaf waldaewat wal'iirshadi.

alkhatib albaghdadiu, 'ahmad bin ealii bin thabita. (1403). aljamie li'akhlaq alraawy wadab alsaamie (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: mahmud altahaani. alriyad: maktabat almaearifi. alkhatib albaghdadiu, 'ahmad bin ealii bn thabita. (1417). alfaqih walmutafaqih (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: eadil bin yusuf aleazazi. aldamaami: dar abn aljuzi. alkhatib albaghdadiu, 'ahmad bin ealii bin thabita. (1417). sharaf 'ashab alhadith wanasihat 'ahl alhadith (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: eamrw eabdalmuneim salim. alqahirata: maktabat aibn taymiat. alkhilali, 'ahmad bin muhamad bin harun. (1424). al'amr bialmaeruf walnahy ean almunkar min masayil al'iimam almubajil 'abi eabd allah 'ahmad bin hanbal (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: yahyaa muradi. bayrut: dar alkutub aleilmiati. aldaarimi, eabdalllh bin eabdalrahman. (1412). musnid al'iimam aldaarimii (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: husayn salim 'asad aldaarani. almamlakat alearabiat

alsueudiatu: dar almaghni. aldhahabi, muhamad bin 'ahmad bin euthman. (1405). sayr 'aelam alnubala' (altabeat althaalithatu). tahqiqu: shueayb al'arnawuwta. muasasat alrisalati. alraazi, eabdalrahman bin 'abi hatim. (bila tarikhin). taqdimat aljurh waltaedili, wamaeah taeliqat lilealamat almuealimii rahimuh allahu. tahqiqu: muhamad bin eali alsawmaeii albaydani. alzirnuji, burhan al'iislami. (1401). taelim almutaealim tariq altaealum (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: marwan qabani. bayrut: almaktab al'iislamia. alsabki, eabdalwahaab bn taqi aldiyn. (1413). tabaqat alshaafieiat alkubraa (altabeat althaaniatu). tahqiqu: du. mahmud muhamad altanahi wada. eabd alfataah muhamad alhulu. dar hijar. alsijistani, sulayman bin al'asheatha. (1430). sunan 'abi dawud (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: shueayb al'arnawuwt waeadil murshid wamuhamad kamil qarah bilili. dimashqa: dar alrisalat alealamiati. alsarukhisi, muhamad bin 'ahmad bin 'abi sahla. (1971). sharah alsayr alkabira. alsharikat alsharqiat lil'iielanati. alsaedi, eabdalrahman bin nasir. (1420). taysir alkarim alrahman fi tafsir kalam almanani. tahqiqu: eabdalrahman bin maeala alllwayahaqu. muasasat alrisalati. alsameani, mansur bin muhamad bin eabd aljabari. (1418). tafsir alquran (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: yasir bin 'iibrahim waghanim bin eabaas bin ghunim. alrayad: dar alwatani. alshaatibi, 'iibrahim bin musaa bin muhamadi. (1417). almuafaqat (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: mashhur bin hasan

al silman. dar abn eafan. alshiybani, 'ahmad bin hanbul. (1416). musnad al'iimam 'ahmad bin hanbal (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: shueayb al'arnuuwt waeadil murshid. bayrut: muasasat alrisalati. altahawi, 'ahmad bin muhamad bn salamata. (1414). takhrij aleaqidat altuhawia (altabeat althaaniatu). tahqiqu: muhamad nasir aldiyn al'albaniu. bayrut: almaktab al'iislamii.

aleabadi, eabdalmuhsin bin hamd. (1428). kutub warasayil eabdalmuhsin bin hamd aleabaad albadr (altabeat althaaniatu). alrayad: dar altawhid. aleuthaymin, muhamad bn salihin. (1430). tafsir alquran alkarim <<surat alnisa'i>> (altabeat al'uwlaa). almamlakat alearabiat alsueudiatu: dar abn aljuzi. aleusaymi, salih bin eabdallh bin hamdi. (bla tarikhin). sharh taezim aleilm (altabeat alnuskhat althaaniatu). aleaqla, nasir bin eabdalkrim. (1417). dirasat fi al'ahwa' walfiraq walbidae wamawqif alsalaf minha (altabeat al'uwlaa). alriyad: dar 'iishbilya. alqasimi, muhamad jamal aldiyn bin muhamad saeid bin qasimi. (1418). mahasin altaawil (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: muhamad basil euyun alsuwd. bayrut: dar alkutub aleilmiati. alqurtabi, muhamad bin 'ahmad bin 'abi bakr. (1384). aljamie li'ahkam alquran (altabeat althaaniatu). tahqiqu: 'ahmad albarduni wa'iibrahim 'atfish. alqahirata: dar alkutub almisriati. allaalkayiy, hibat allh bin alhasan bin mansurin. (1423). sharah 'usul aetiqad 'ahl alsunat waljamaea (altabeat althaaminati). tahqiqu: 'ahmad bin saed bin hamdan

alghamidii. alsueudiatu: dar tib. alluwayahaqu, eabdalrahman bin miela. (1415). qawaeid fi altaeamul mae aleulama' (altabeat al'uwlaa). dar alwaraqi. almuqadamu, muhamad 'ahmad 'iismaeili. (1419). al'iielam bihurmat 'ahl aleilm wal'iislam (altabeat al'uwlaa). alrayad: dar tibati. almawsueat alfiqahbatu. (1404-1427). alkuayti: wizarat al'awqaf walshuwuwn al'iislamiati. alnimiri, yusif bin eabd albur. (bila tarikhin). jamie bayan alealm wafadluhu. tahqiqu: 'abi al'ashbal alzuhiri. dar abn aljuzi. alnuwawii, yahyaa bn sharaf. (1408). adab alealim walmutaealim walmufti walmustafti wafadl talib aleilami. tanta: maktabat alsahabati. alniysaburi, muslim bin alhajaah bin muslami. (1433). almusnad alsahih almukhtasar min alsunan binaql aleadl ean aleadl ean rasul allah salaa allah ealayh wasalam (altabeat al'uwlaa). tahqiqu: muhamad zuhayr bin nasir alnaasir. jidat: dar alminhaji. alwasabi, muhamad bin eabdalrahman bin eumra. (1417). nashir tayi altaerif fi fadl hamlat aleilam alsharif walradi ealaa maqatihim alsakhif (altabeat al'uwlaa). jidat: dar alminhaji.